رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الأطعمة والأشربة

الأدوية المشتملة على الجيلاتين/فتاوى على الهواء مباشرة/الخميس/)81/2/1202م(

صلاح الصاوي

السؤال الاول في هذه الحلقة يسأل السائل الكريم حول الادوية والفيتامينات المشتمل على الجيلة والذي يحتمل ان يكون من الخنزير الجواب عن هذا يا رعاك الله ان المسألة تتوقف على الاستحالة - 00:00:00

هل انقلبت هذه المادة الى مادة اخرى استحالة معناها انقلاب العين الى عين اخرى تغايرها في حقيقتها وفي صفاتها وهي من المطهرات تتحول بها المواد النجسة او المتنجسة الى مواد طاهرة - 00:00:20

هي تغير حكمها من التحريم الى التحليل فان الحكم تابع للاسم والوصف ودائر معه وجودا وعدما اما اذا تغيرت صفاتها الظاهرة وبقيت حقيقتها لم يتغير حكمها كتغيير الجامد الى سائل - 00:00:40

او السائل الى جامد او اللحم عندما اه تطحن مسلا فلا تزال مادة اللحم هي نفس المادة فهذا لا يغير من حكمها شيئا وموضع الاشكال في هذه القضية في الحقيقة - 00:01:00

في تطبيقاتها العملية وليس في تأصيلاتها الفقهية فهي اقرب الى عمل الخبراء منها الى عمل الفقهاء ان هذا المعنى جاء بنصه في قرار لمجمع فقهاء الشريعة بامريكا في مؤتمره حول ما يحل ويحرم من الاغذية والادوية خارج ديار الاسلام - 00:01:18

القرار يتابع فيقول لا حرج في استعمال الجلة المستخرج من المواد المباحة قمنا الحيوانات المباحة المزكاة تدرية شرعية لا يجوز استخراجه من محرم كجلد الخنزير وعظامه وغيره من الحيوانات والمواد المحرمة - 00:01:43

ولا استعمال الاطعمة التي يستخدم فيها ذلك الا اذا كانت نسبة يسيرة جدا قد استهلكت في غيرها فلم يبق لها اثر من طعم او لون او رياح او عند حصول التيقن من استحالته وانقلاب عينه - 00:02:03

يعني الرخصة والاستثناء والعذر اما بالاستهلاك او بالاستحالة. الاستهلاك ان تكون النسبة يسيرة جدا فتنغمر في الكثير كما لو وقعت نقطة من النجاسة في كمية كبيرة جدا من الماء فكاثرته - 00:02:21

فعندئذ يقال اذا بلغ الماء قلتين لم يحمل الخبث ويقال الماء طهور لا ينجسه شيء او عند حصول التيقن من استحالته وانقلاب عينه المواد الغذائية التي يدخل لحم شحم الخنزير في تركيبها دون استحالة عينه كبعض الاجبان - 00:02:43

بعض انواع الزيت والدهن البسكوتات الشوكولاتات الايس كريم محرمة باعتبار اجماع اهل العلم على نجاسة الخنزير وعدم حل اكله والانتفاء الاضطرار الى تناول هذه المواد الا اذا ثبت يقينا ان هذه المادة قد انقلب عينها واستحالت الى مادة اخرى - 00:03:05

قرار يتابع فيقول استخدام الكحول في طهي الاطعمة لا يجوز قل او كثوه اذ لا تدعو الى ذلك ضرورة ولا حاجة يتضرر بتركها وفيما احله الله رسوله كفاية وغني وما يراد من النكهة يمكن توفيره وافضل منه من خلال بدائل مشروع - 00:03:30

نحن لا نفعل هذا. لكن هل نتناول هذه الاطعمة التي استخدم شيء من الكحول في طهيها؟ ان كانت اثار الكحول لا تزال باقية اسكارا لمتناولها او تأثيرا على رائحة الطعام او لونه او طعمه - 00:03:52

فلا تزال على اصل التحريم اما ان كانت قد زال اثرها بالكلية. ولم يكن لها اثر بالكلية على اسكان متناولها مهما اكثر من تناولها فهي على اصل الحلم. ولكن ايضا ينبغي - 00:04:11

ينصح بتجنب استخدام هذه الاطعمة ما استطعنا لعسر التأكيد والتحقق في الواقع من انه لم يبق لها اثر وانها قد تبخرت جميعا يعسو

التحقيق القول بهذا فضلا عما يتضمنه تناولها - 00:04:30
من الاقرار على اسم استخدامها. فتصبح من المشتبهات التي ينصح بتجنبها احتياطا للدين نعم والعرض - 00:04:53